

إصلاح منظمة الصحة العالمية

تصريف الشؤون

تقرير من المدير العام

١- بحثت الأجهزة الرئاسية للمنظمة منذ عام ٢٠١٢ الخيارات لتشجيع تعزيز الطابع الاستراتيجي لصنع القرارات في سياق إصلاح المنظمة. وركزت هذه الخيارات على تحسين أساليب عمل الأجهزة الرئاسية، ولاسيما من خلال الحد من عدد البنود المدرجة في جداول الأعمال وتكريس المزيد من الوقت بفضل ذلك لإجراء مناقشات موضوعية بشأن أولويات المنظمة الاستراتيجية وضمان اختتام جداول أعمال الاجتماعات في حدود عدد الأيام المخصصة لها وساعات عمل معقولة في كل يوم. وتناولت المناقشات بشأن الإصلاح أيضاً مسألة وضع الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية، من خلال طلب دعوة اللجان الإقليمية إلى تقديم تعليقات ومساهمات بخصوص هذه الوثائق على سبيل المثال^١.

٢- ويستجيب هذا التقرير للفقرة ٥(هـ) من المقرر الإجمالي م ١٤٤(٣) (٢٠١٩) بشأن إصلاح المنظمة الذي قرر المجلس التنفيذي فيه أن يطلب من المدير العام اتخاذ عدة خطوات تشمل ما يلي:

- استعراض توصيات وتقديمها بشأن تحديد مواعيد نهائية لتقديم التقارير عن القرارات والمقررات الإجرائية التي ترد فيها متطلبات غير مُحددة بشأن إعداد التقارير؛
- استعراض توصيات وتقديمها بشأن توحيد المتطلبات المتعلقة بتقديم التقارير عن مواضيع مماثلة وإدارة تلك المتطلبات؛
- إعداد قائمة بأسماء الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية تبرز تحديداً الاستراتيجيات وخطط العمل التي ستقتضي آجالها أثناء انقضاء الإطار الزمني لتنفيذ برنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٣، وتبين الخيارات المتاحة لتمديد آجالها، حسب الاقتضاء.

٣- ويتضمن هذا التقرير عدة توصيات متعلقة بمتطلبات تقديم التقارير والاستراتيجيات وخطط العمل العالمية. وقد وُضعت التوصيات عقب مشاوره غير رسمية أجريت مع الدول الأعضاء في ١٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩.

١ انظر المقرر الإجمالي جص ٦٥ع(٩) (٢٠١٢) الذي قررت فيه جمعية الصحة أن تؤيد الاقتراح التالي: "أن يُطلب من اللجان الإقليمية تقديم مدخلات في كل الاستراتيجيات والسياسات والصكوك القانونية، مثل الاتفاقيات واللوائح والمدونات".

٢ طلب المجلس التنفيذي بموجب الفقرة ٥(هـ)(٦) من المقرر الإجمالي م ١٤٤(٣) (٢٠١٩) من المدير العام تنظيم تلك المشاورة غير الرسمية مع الدول الأعضاء قبل انعقاد دورة المجلس التنفيذي السادسة والأربعين بعد المائة في كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٠.

متطلبات تقديم التقارير

٤- يتمثل أحد السبل للحد من عدد البنود المدرجة في جداول أعمال الأجهزة الرئاسية في اعتماد أسلوب أكثر منهجية لإدارة متطلبات تقديم التقارير التي تنص عليها القرارات والمقررات الإجرائية إذ تؤثر متطلبات تقديم التقارير في نطاق جداول أعمال اجتماعات تلك الأجهزة الرئاسية ومضمونها. وفي هذا المضمار، قررت جمعية الصحة في الفقرة ٤ من المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٢ (٢٢) (٢٠١٩) ما يلي: "ينبغي أن تنص القرارات والمقررات الإجرائية على متطلبات واضحة بشأن تقديم التقارير، بما في ذلك دورات تقديم التقارير لمدة تصل إلى ٦ سنوات، والتقارير التي تقدم كل سنتين، ما لم يشر المدير العام إلى خلاف ذلك". وعليه، تُتاح للأمانة إرشادات واضحة بشأن التزامات تقديم التقارير ويمكنها أن تستفيد من تعزيز القدرة على التنبؤ في إدارة جداول الأعمال.

٥- وفيما يتصل بالقرارات والمقررات الإجرائية التي سبق اعتمادها وتنص على متطلبات غير محددة بشأن تقديم التقارير، تقترح الأمانة أن تُعتبر متطلبات تقديم التقارير الواردة في تلك القرارات والمقررات الإجرائية على أنها "منقضية المدة" أو منتهية المدة إذا اعتُمدت القرارات والمقررات الإجرائية منذ ست سنوات أو أكثر و/ أو حلت محلها قرارات أو مقررات إجرائية أخرى (على سبيل المثال، استعويض عن تقديم التقارير بشأن الأهداف الإنمائية للألفية بتقديم التقارير عن أهداف التنمية المستدامة).

٦- واعترافاً بأن الدول الأعضاء قد ترغب في أن تستعرض بعناية جميع القرارات والمقررات الإجرائية التي تُعتبر متطلبات تقديم التقارير الواردة فيها منقضية المدة بموجب تقييد تقديم التقارير لمدة تصل إلى ٦ سنوات وأن تحدد بعض الاستثناءات، تقترح الأمانة اتخاذ الخطوات التالية ذكرها فيما يتعلق بكل قرار ومقرر إجرائي اعتمد منذ ست سنوات أو أكثر وينص على متطلبات غير محددة بشأن تقديم التقارير:^١

(أ) بيان أي متطلبات لتقديم التقارير في هذا الصدد قد تُعتبر أنها حلت محل المتطلبات الأصلية، والإشارة إلى الفترة التي قُدمت خلالها أي تقارير إلى الأجهزة الرئاسية استجابةً للولاية المعنية، ووصف أي عمل جار متعلق بموضوع القرار أو المقرر الإجرائي؛

(ب) تحديد المعايير لاقتراح استثناءات على تقييد تقديم التقارير لمدة تصل إلى ٦ سنوات؛^٢

(ج) تطبيق المعايير المذكورة في الفقرة (ب) وتوفير قائمة بالقرارات والمقررات الإجرائية التي يوصى باعتبار متطلبات تقديم التقارير الواردة فيها منقضية المدة.

٧- وعلى نحو مماثل وفيما يتعلق بكل قرار ومقرر إجرائي ينص على متطلبات غير محددة بشأن تقديم التقارير واعتمد منذ أقل من ست سنوات،^٣ تقترح الأمانة ما يلي:

(أ) بيان أي متطلبات لتقديم التقارير في هذا الصدد قد تُعتبر أنها حلت محل المتطلبات الأصلية، والإشارة إلى الفترة التي قُدمت خلالها أي تقارير إلى الأجهزة الرئاسية استجابةً للولاية المعنية، ووصف أي عمل جار متعلق بموضوع القرار أو المقرر الإجرائي؛

١ انظر الرابط الإلكتروني التالي: http://apps.who.int/gb/gr/pdf_files/Annex1.pdf (تم الاطلاع في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩) (بالإنكليزية).

٢ يمكن أن تشمل المعايير متطلبات تقديم التقارير الواردة في قرارات ومقررات إجرائية مرتبطة بالجهود المتواصلة الرامية إلى استئصال أمراض مثل شلل الأطفال وداء التينينات.

٣ انظر الرابط الإلكتروني التالي: http://apps.who.int/gb/gr/pdf_files/Annex2.pdf (تم الاطلاع في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩) (بالإنكليزية).

(ب) تطبيق المعايير المذكورة في الفقرة ٦ (ب) وتقديم توصية بشأن دورة تقديم التقارير.

٨- وفيما يرتبط بمتطلبات تقديم التقارير عن مواضيع مماثلة، بُذلت الجهود مؤخراً لتوحيد متطلبات تقديم التقارير وتبسيطها. ^١ وتُقدّم الأمانة تقديم توصيات إضافية بشأن توحيد متطلبات تقديم التقارير وتبسيطها في سياق انقضاء المدة الموصوف في الفقرتين ٦ و ٧.

٩- وعلاوةً على ذلك، تُقدّم الأمانة تقديم التوصيات المشار إليها في الفقرات من ٦ إلى ٨ خلال مشاوره غير رسمية للدول الأعضاء وعرض قائمة نهائية بالتوصيات على المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة لينظر فيها.

التقارير المرحلية

١٠- تتعلق مسألة وثيقة الصلة بموضوع متطلبات تقديم التقارير بالتقارير المرحلية. وقد قررت جمعية الصحة في القرار ج ص ٦٧-٢ (٢٠١٤) أن يقتصر النظر في التقارير المرحلية على جمعية الصحة. ومع ذلك، لاحظت الأمانة أن الوقت المتاح لمناقشة التقارير المرحلية خلال جمعية الصحة محدود. ونتيجة لذلك، يُفتح باب مناقشة عدة تقارير في الوقت نفسه وتخضع التعليقات لحدود زمنية صارمة. وقد ترغب الدول الأعضاء في النظر في مدى احتمال أن تكون مناقشة التقارير المرحلية خلال المجلس التنفيذي (بدلاً من مناقشتها أثناء جمعية الصحة) أكثر اتساقاً مع ولاية المجلس المتمثلة في "تنفيذ قرارات جمعية الصحة وسياساتها".^٢ وفي هذا الصدد، قد تقرر الدول الأعضاء أن يقتصر النظر في التقارير المرحلية على المجلس التنفيذي.

الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية

١١- تظهر الاقتراحات الخاصة بالاستراتيجيات وخطط العمل العالمية في معظم جداول أعمال جمعية الصحة. وتنفذ الأمانة حالياً ٣٢ استراتيجية و خطة عمل عالمية من المقرر أن تنتهي مدد ١٣ منها في حدود الإطار الزمني لبرنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٣ (انظر الملحق).

١٢- وخلال المناقشات بشأن إصلاح تصريف الشؤون، سلطت الدول الأعضاء الضوء على ضرورة أن تنتظر الأجهزة الرئاسية في المرحلة الملائمة فيما إذا وقت الاستراتيجيات أو خطط العمل العالمية بولاياتها و/ أو كان ينبغي تمديدها و/ أو تعديلها. وفي هذا الصدد، تُقدّم الأمانة أن تدرج بانتظام أي استراتيجيات أو خطط عمل عالمية من المقرر أن تنتهي مددها في غضون سنة واحدة كبنود موضوعية في جداول أعمال الأجهزة الرئاسية.

المساهمات الإقليمية في الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية

١٣- فيما يخص إعداد الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية، قررت جمعية الصحة في المقرر الإجرائي ج ص ٦٥ (٩) (٢٠١٢) أن يُطلب من اللجان الإقليمية تقديم تعليقات ومساهمات بشأن جميع الاقتراحات الخاصة

١ انظر الرابط الإلكتروني التالي: http://apps.who.int/gb/gr/pdf_files/Annex3.pdf (تم الاطلاع في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩) (بالإنكليزية).

٢ انظر المادة ٢٨ من دستور المنظمة.

بالاستراتيجيات وخطط العمل العالمية. ١ على أن عدد الاقتراحات الخاصة بالاستراتيجيات وخطط العمل العالمية ازداد في السنوات الأخيرة مما زاد الضغط على جداول الأعمال المكثفة للجان الإقليمية. ونتيجة لذلك، جُمعت التعليقات والمساهمات من الأقاليم في الغالب عن طريق مشاورات تقنية مركزة وأحداث جانبية معقودة على هامش اللجان الإقليمية ومشاورات على شبكة الإنترنت. وفي ضوء هذه الممارسة، قد ترغب الدول الأعضاء في النظر في اتخاذ قرار جمع التعليقات والمساهمات من الأقاليم عن طريق عمليات تشاورية إقليمية لا ترتبط ارتباطاً وثيقاً باجتماعات اللجان الإقليمية.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٤- المجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في مشروع المقرر الإجمالي التالي:

إن المجلس التنفيذي، بعد النظر في تقرير المدير العام عن إصلاح منظمة الصحة العالمية،^٢ قرر ما يلي:

(١) أن يطلب من المدير العام الاضطلاع بما يلي:

(أ) فيما يتعلق بكل قرار ومقرر إجماعي اعتمد منذ ست سنوات أو أكثر وينص على متطلبات غير محددة بشأن تقديم التقارير:

(١) بيان أي متطلبات لتقديم التقارير في هذا الصدد قد تُعتبر أنها حلت محل المتطلبات الأصلية، والإشارة إلى الفترة التي قُدمت خلالها أي تقارير إلى الأجهزة الرئاسية استجابةً للولاية المعنية، ووصف أي عمل جارٍ متعلق بموضوع القرار أو المقرر الإجمالي؛

(٢) تحديد المعايير لاقتراح استثناءات على تقييد تقديم التقارير لمدة تصل إلى ٦ سنوات؛^٣

(٣) تطبيق المعايير المذكورة في الفقرة (١)(أ)(٢) وتوفير قائمة بالقرارات والمقررات الإجرائية التي يوصى باعتبار متطلبات تقديم التقارير الواردة فيها منقضية المدة؛

(ب) فيما يتعلق بكل قرار ومقرر إجماعي اعتمد منذ أقل من ست سنوات وينص على متطلبات غير محددة بشأن تقديم التقارير:

(١) بيان أي متطلبات لتقديم التقارير في هذا الصدد قد تُعتبر أنها حلت محل المتطلبات الأصلية، والإشارة إلى الفترة التي قُدمت خلالها أي تقارير إلى الأجهزة الرئاسية استجابةً للولاية المعنية، ووصف أي عمل جارٍ متعلق بموضوع القرار أو المقرر الإجمالي؛

١ الفقرة (٤)(أ) من المقرر الإجمالي ج ص ٦٥ (٩) (٢٠١٢) الذي أيد الاقتراح التالي: "أن يُطلب من اللجان الإقليمية تقديم مدخلات في كل الاستراتيجيات والسياسات والصكوك القانونية، مثل الاتفاقيات واللوائح والمدونات".

٢ الوثيقة مت ٣٢/١٤٦.

٣ يمكن أن تشمل المعايير متطلبات تقديم التقارير الواردة في قرارات ومقررات إجرائية مرتبطة بالجهود المتواصلة الرامية إلى استئصال أمراض مثل شلل الأطفال وداء التينينات.

(٢) تطبيق المعايير المذكورة في الفقرة (١)(أ)(٢) وتقديم توصية بشأن دورة تقديم التقارير؛

(ج) فيما يرتبط بمتطلبات تقديم التقارير عن مواضيع مماثلة، تقديم توصيات بشأن توحيد متطلبات تقديم التقارير وتبسيطها في سياق انقضاء المدة؛

(د) تقديم التوصيات المشار إليها في الفقرات من (أ) إلى (ج) خلال مشاوره غير رسمية للدول الأعضاء وعرض قائمة نهائية بالتوصيات على المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة لينظر فيها؛

(٢) أن يوصي جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين باعتماد مشروع المقرر الإجرائي التالي:

إن جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين، قررت ما يلي:

(١) أن يقتصر النظر في التقارير المرحلية من الآن فصاعداً على المجلس التنفيذي وليس جمعية الصحة، اعتباراً من نهاية هذه الدورة؛

(٢) أن يجوز أن يفهم من التعليقات والمساهمات المقدمة بخصوص الاستراتيجيات والسياسات والصكوك القانونية العالمية مثل الاتفاقيات واللوائح والمدونات تمشياً مع المقرر الإجرائي ج ص ٦٥ (٩) (٢٠١٢) على أنها تشمل التعليقات والمساهمات التي تقدمها الدول الأعضاء في سياق الاجتماعات التقنية والمشاورات غير الرسمية والاجتماعات الحكومية الدولية الأخرى في الأقاليم؛

(٣) أن تطلب من المدير العام أن يدرج بانتظام أي استراتيجيات أو خطط عمل عالمية من المقرر أن تنتهي مددها في غضون سنة واحدة كبنود موضوعية في جداول أعمال اجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة بهدف السماح للدول الأعضاء بالنظر فيما إذا وفقت الاستراتيجيات أو خطط العمل العالمية بولاياتها و/ أو كان ينبغي تمديدها و/ أو تعديلها.

الملحق

قائمة بالاستراتيجيات وخطط العمل العالمية الراهنة

التقارير المقدمة إلى الأجهزة الرئاسية (دورة جمعية الصحة)	الاستراتيجية/ خطة العمل العالمية	الولاية	تاريخ انتهاء المدة	
الثالثة والسبعون	الدليل التفصيلي لتعزيز الاستجابة العالمية لآثار تلوث الهواء الضارة بالصحة	جص ع ٦٩ (١١)	عام ٢٠١٩	١
الثالثة والسبعون والخامسة والسبعون	خطة العمل العالمية الخاصة بالفاحات للفترة (٢٠١١-٢٠٢٠)	جص ع ٦٥-١٧ جص ع ٧٠-١٤	عام ٢٠٢٠	٢
الثالثة والسبعون	العمل على توفير صحة العين للجميع: خطة عمل عالمية للفترة ٢٠١٩-٢٠١٤	جص ع ٦٦-٤	عام ٢٠٢٠	٣
الثالثة والسبعون	الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان بشأن الشيخوخة والصحة	جص ع ٦٩-٣	عام ٢٠٢٠	٤
الرابعة والسبعون	خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن العجز ٢٠١٤-٢٠٢١: تحسين صحة جميع المصابين بالعجز	جص ع ٦٧-٧	عام ٢٠٢١	٥
الرابعة والسبعون	خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات	جص ع ٦٨-٧	عام ٢٠٢١	٦
الرابعة والسبعون	خطة العمل العالمية لتعزيز دور النظام الصحي في إطار استجابة وطنية متعددة القطاعات للتصدي للعنف بين الأفراد، وخصوصاً ضد النساء والفتيات، وضد الأطفال	جص ع ٦٩-٥	عام ٢٠٢١	٧
الرابعة والسبعون	الاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسياً للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١	جص ع ٦٩-٢٢	عام ٢٠٢١	٨
الثالثة والسبعون	الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية	جص ع ٦١-٢١	التمديد إلى عام ٢٠٢٢ بموجب القرار جص ع ٦٨-١٨	٩
بصفة دورية، حسب الاقتضاء	استراتيجية المنظمة بشأن الطب التقليدي (الشعبي): للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٣	جص ع ٦٧-١٨	عام ٢٠٢٣	١٠
سنوياً	الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية لتحسين التأهب والاستجابة في مجال الصحة العمومية (٢٠١٨-٢٠٢٣)	جص ع ٧١ (١٥)	عام ٢٠٢٣	١١

التقارير المقدمة إلى الأجهزة الرئاسية (دورة جمعية الصحة)	الاستراتيجية/ خطة العمل العالمية	الولاية	تاريخ انتهاء المدة	
تقييم لمنتصف المدة في نهاية عام ٢٠٢١ وتقييم نهائي في نهاية عام ٢٠٢٣ من جانب مكتب التقييم التابع للمنظمة وتقارير مقدمة إلى الأجهزة الرئاسية	خطة العمل الاستراتيجية بشأن الانتقال في مجال شلل الأطفال ^١	جص ع٧٠ (٩)	عام ٢٠٢٣	١٢
الرابعة والسبعون والسادسة والسبعون	خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن تعزيز صحة اللاجئين والمهاجرين، ٢٠١٩-٢٠٢٣	جص ع٧٢ (١٤)	عام ٢٠٢٣	١٣
الثالثة والسبعون والسادسة والسبعون والتاسعة والسبعون	خطة العمل العالمية بشأن الاستجابة الصحية العمومية للخرف ٢٠١٧-٢٠٢٥	جص ع٧٠ (١٧)	عام ٢٠٢٥	١٤
كل سنتين ^٢	خطة التنفيذ الشاملة الخاصة بتغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال	جص ع٦٥-٦	التمديد إلى عام ٢٠٣٠ بموجب المقرر الإجرائي مت ١٤٢ (٦)	١٥
الرابعة والسبعون	خطة العمل الشاملة الخاصة بالصحة النفسية في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠	جص ع٦٦-٨	التمديد إلى عام ٢٠٣٠ بموجب المقرر الإجرائي جص ع٧٢ (١١)	١٦
الثالثة والسبعون	خطة العمل العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ٢٠١٣-٢٠٢٠ • الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة • الاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار	جص ع٦٦-١٠ جص ع٥٧-١٧ جص ع٦٣-١٣	التمديد إلى عام ٢٠٣٠ بموجب المقرر الإجرائي جص ع٧٢ (١١)	١٧
بانتظام	الاستراتيجية العالمية بشأن صحة المرأة والطفل والمراهق (٢٠١٦-٢٠٣٠)	جص ع٦٩-٢	عام ٢٠٣٠	١٨

١ انظر الوثيقة ج٩/٧١ والمحاضر الموجزة لجمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين، اللجنة "أ"، الجلسان السادسة والثامنة (بالإنكليزية).

٢ انظر الفقرة ٢١ من مسودة خطة التنفيذ الشاملة (الوثيقة ج١١/٦٥).

التقارير المقدمة إلى الأجهزة الرئاسية (دورة جمعية الصحة)	الاستراتيجية/ خطة العمل العالمية	الولاية	تاريخ انتهاء المدة	
مدرجة في جدول أعمال الدورتين الثالثة والسبعين والرابعة والسبعين ومدمجة في التقارير عن الاستراتيجية العالمية بشأن صحة المرأة والطفل والمراهق (٢٠١٦-٢٠٣٠)	خطة العمل بشأن صحة المواليد	جص ع٦٧-١٠	عام ٢٠٣٠	١٩
بانتظام	الاستراتيجية والغايات التقنية العالمية بشأن الملاريا ٢٠١٦-٢٠٣٠	جص ع٦٨-٢	عام ٢٠٣٠	٢٠
الرابعة والسبعون	خارطة الطريق لتعزيز مشاركة قطاع الصحة في النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية من أجل تحقيق الهدف المنشود لعام ٢٠٢٠ وما بعده	جص ع٧٠(٢٣)	عام ٢٠٣٠	٢١
بانتظام	الاستراتيجية العالمية بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة ٢٠٣٠	جص ع٦٩-١٩	عام ٢٠٣٠	٢٢
تقرير مرحلي سنوي يقدم إلى جمعية الصحة ويتواءم مع التقارير المقدمة عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمنظمة بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة ٢٠٣٠	"العمالة في مجال الصحة": خطة العمل الخمسية المشتركة بين منظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الصحة العالمية بشأن العمالة في مجال الصحة وتحقيق النمو الاقتصادي الشامل (٢٠١٧-٢٠٢١)	جص ع٧٠-٦	عام ٢٠٣٠	٢٣
الخامسة والسبعون والثمانون والخامسة والثمانون	اتباع نهج متكامل لمكافحة الأمراض المنقولة بالنواقل	جص ع٧٠-١٦	عام ٢٠٣٠	٢٤
من المطلوب أيضاً بموجب المقرر الإجرائي جص ع٧٢(١١) إدراج التقارير القادمة في التقارير الموحدة عن الأمراض غير السارية من عام ٢٠٢١ إلى عام ٢٠٣١	خطة التنفيذ لتوجيه مواصلة اتخاذ الإجراءات بشأن التوصيات الواردة في تقرير اللجنة التابعة للمنظمة والمعنية بالقضاء على سمنة الأطفال	جص ع٧٠(١٩)	التمديد إلى عام ٢٠٣٠ بموجب المقرر الإجرائي جص ع٧٢(١١)	٢٥
الرابعة والسبعون والتاسعة والسبعون والثالثة والثمانون	خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن النشاط البدني للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠	جص ع٧١-٦	عام ٢٠٣٠	٢٦
الرابعة والسبعون	الاستراتيجية العالمية الصادرة عن المنظمة بشأن الصحة والبيئة وتغيير المناخ	جص ع٧٢(٩)	عام ٢٠٣٠	٢٧
الرابعة والسبعون	خطة العمل بشأن تغيير المناخ والصحة في الدول الجزرية الصغيرة النامية	جص ع٧٢(١٠)	عام ٢٠٣٠	٢٨

التقارير المقدمة إلى الأجهزة الرئاسية (دورة جمعية الصحة)	الاستراتيجية/ خطة العمل العالمية	الولاية	تاريخ انتهاء المدة	
الثالثة والسبعون	الاستراتيجية والأهداف العالمية للوقاية من السل ورعاية مرضاه ومكافحته بعد عام ٢٠١٥	ج ص ع ٦٧-١	عام ٢٠٣٥	٢٩
كل سنتين	استراتيجية تسريع التقدم نحو بلوغ الأهداف والمرامي الإنمائية الدولية المتعلقة بالصحة الإنجابية	ج ص ع ٥٧-١٢	غير محدد	٣٠
كل سنتين	استراتيجية دمج تحليل المسائل والإجراءات المتعلقة بنوع الجنس في عمل المنظمة	ج ص ع ٦٠-٢٥	غير محدد	٣١
كل سنتين	استراتيجية منظمة الصحة العالمية للبحوث من أجل الصحة	ج ص ع ٦٣-٢١	غير محدد	٣٢